

أحكام القرآن

@ 211 @ والجواز في بني النضير تضمن بني قريظة إذ لا خلاف أن الآية نزلت في بني النضير قبل قريظة بمدة كبيرة \$ المسألة الخامسة \$.

تأسفت اليهود على النخل المقطوعة وقالوا ينهى محمد عن الفساد ويفعله .
وروي أنه كان بعض الناس يقطع وبعضهم لا يقطع فصوّب ا الفريقين وخلص الطائفتين فظنَّ -
عند ذلك بعض الناس أن كل مجتهد مصيب يخرج من ذلك وهذا باطل لأن رسول ا كان معهم ولا
اجتهاد مع حضور رسول ا وإنما يدلُّ على اجتهاد النبي فيما لم ينزل عليه أخذاً بعموم
الإذابة للكفار ودخولاً في الإذن للكل بما يقضي عليهم بالاجتياح والبوار وذلك قوله (! !
(\$ الآية الخامسة \$.

قوله تعالى (! !) الآية 6 .

فيها أربع مسائل \$ المسألة الأولى (! . \$) !

يريد ما ردَّ ا وحقيقة ذلك أن الأموال في الأرض للمؤمنين حقا فيستولي عليها الكفار من
ا بالذنوب عدلاً فإذا رحم ا المؤمنين وردَّها عليهم من أيديهم رجعت في طريقها ذلك
فكان ذلك فيئاً \$ المسألة الثانية قوله (! . \$) !

الإيجاف ضرب من السَّير والركاب اسم للإبل خاص عرفاً لغويا وإن كان